Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (118) لسنة (2013م)

في الإجتماع المنعقد بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات يوم الأثنين 22 محرم 1435هـ الموافق 2013/11/25م ، برئاسة م/ عبدالملك احمد العرشي – رئيس مجلس إدارة الهيئة.

وبحضور كل من:-

1. د. ياسين محمد الخراساني — عضو مجلس إدارة الهيئة
2. أ. أميـن معروف الجنـد — " " " "
3. أ. نجيب محمد بكيـر — " " " "
4. القاضي/ عبدالرزاق الأكحلي — " " " "
5. م. عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "
6. د. محمد أحمد ثابت — " " " "

وبحضور م. جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي

في الشكوى المقدمة من مؤسسة الحسين التجاريه

ضـد

الجهاز المركزي للإحصاء بشأن المناقصة رقم (2013/2) الخاصة بتوريد حقائب

الوقائع والاجراءات

تتحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتأريخ 2013/9/17 تقدمت الشاكية الى الهيئه بعريضة شكوى ضد الجهاز المركزي للإحصاء تضمنت أنه تم استبعادها من المناقصة المذكورة وارساء المناقصة على مكتبة الاعتماد رغم ان عطاءها هو أقل العطاءات سعرا ومستوفيةً لكافة شروط المناقصة المالية والفنية، و أن لجنة المناقصات كانت قد استدعتها اكثر من مرة للاستيضاح، وتم الإتفاق والإلتزام منها بعمل أي نموذج

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

يتم اختياره من بين التسعة النماذج المقدمة و مستعدة لتنفيذ أي نموذج سواءً كان مقدم منها أو من غيرها بدون أية زياده في الأسعار، وطلبت من الهيئه إيقاف اجراءات التعاقد حتى يتم حل الاشكال ورفع الظلم عنها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى وجهت الهيئه مذكره الى الجهة المشكوا بها برقم(1358) بتاريخ 2013/9/25م وقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات الموضوع، وقامت الجهة بتاريخ 2013/10/8م بالرد على الهيئة بمذكرة تضمنت الآتي:

1- ان الشاكية تقدمت بمذكرتين ، الأولى بتاريخ 2013/7/16م حول الاستفسار عن المجموعة السادسة الخاصة بتوريد الحقائب وطلبت سرعة البت وموافاتها بإخطار قبول العطاء وسرعة توقيع العقد في اقرب وقت ممكن ، والثانية بتاريخ 2013/7/30م بشأن عينات المناقصة رقم (2013/2م) المجموعة الخاصة بتوريد حقائب وابدت الشاكية استعدادها لتلبية الطلب وتوريد نفس العينة المقدمة من مكتبة الاعتماد راجية البت وموافاتها بإخطار قبول العطاء وسرعة توقيع العقد في اقرب وقت ممكن، واضافت الجهة ان طلب الشاكية انها ستقوم بتوريد نفس العينة المقدمة من مكتبة الاعتماد يعتبر تفاوض وذلك مخالف للمادة (21)من قانون المناقصات ولان التفاوض مع مقدمي العطاءات لا يجوز مهما كانت الاسباب ....الخ. كما ان طلب الشاكية بسرعة البت والاخطار بقبول العطاء كان خلال مرحلة تحليل المناقصة حيث ان قرار لجنة المناقصات في البت كان بتاريخ 2013/8/29م ومذكرة الشاكية المذكورة كانت بشهر يوليو2013م وذلك يتناقض مع قواعد السلوك التي يجب الالتزام بها من قبل القائمين بأعمال المناقصات والمزايدات والقائمين بأعمال الرقابة عليها ايا كانت مستوياتهم واصحاب العطاءات المتقدمين للتوريدات والتعهدات وانه يجب الالتزام بقواعد السلوك في كل المراحل التي تمر بها المناقصات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

والمزايدات استناداً الى المواد (98و94) من قانون المناقصات والمواد (422و426) من اللائحة التنفيذية لذات القانون.

2-إن اسباب استبعاد عطاء الشاكية هو عدم مطابقة العينة المقدمة منها للمواصفات المطلوبة وفقاً للتقرير الفني ومحضر وقرار لجنة المناقصات وذلك استناداً الى المادة (22)من القانون الفقرة (أ) والتي تنص انه يجب ارساء المناقصة على اقل العطاءات سعراً بعد التقييم متى كان مستجيباً ومستوفياً لجميع شروط المناقصة الفنية والمالية والقانونية وبناءً على ذلك فأن عطاء الشاكية غير مستجيب لشروط المناقصة من الناحية الفنية وهي عدم مطابقة العينة للمواصفات المطلوبة هذا ما لزم ايضاحه والرد به على الشكوى.

ثالثا: بعد وصول الرد من الجهه، تم احالة الشكوى ورد الجهه الى المكتب الفني بالهيئه للدراسه وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق، و الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس وتضمن الآتي:

1. تم تقديم الشكوى خلال الفترة القانونية.
2. عطاء الشاكية اقل الاسعار وفقاً لمحضر فتح المظاريف.
3. عطاء الشاكية غير مطابق للمواصفات بالنسبة لحقائب النوع الاول.
4. الشاكية التزمت للجهة بتلبية طلباتها حسب المواصفات الموضحة بكراسة المناقصة.
5. قامت الجهة باستخدام الوثائق النمطية لأعمال التوريدات العادية بالرغم من ان تكلفة المناقصة (12,650,000) ريال يمني بالمخالفة لنص المادة (89) من اللائحة التنفيذية للقانونية.
6. قامت لجنة التحليل بإجراءات التحليل الفني بنظام الدرجات بالنسبة لمدى تطابق العينات مع المواصفات المقدمة.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

7. قامت لجنة التحليل بالتفاوض مع المتناقصين حول العينات المقدمة منهم وهو ما يتضح من المخاطبات المرفقة بينها وبينهم (مرفق صور للمراسلات) بالمخالفة لنص المادة (217) من اللائحة التنفيذية للقانون.
8. لم تقم لجنة التحليل برفع توصية بالإرساء على احد المتقدمين لاختلاف اراء الاعضاء وانما اكتفت برفع العينات الى لجنة المناقصات الرئيسية لاتخاذ القرار المناسب.
9. قامت الجهة بترسية المناقصة على عطاء غير مطابق للمواصفات الفنية لصنف الحقائب الجلدية للتداولات. علماً بان المرسى عليه قد خاطب الجهة باستحالة توريد الاصناف المطلوبة وفقاً لكراسة المواصفات وان التوريد سيتم وفقاً للعينات المقدمة منه وذلك بمذكرته المؤرخة في 2013/7/16م، إلا انه بتاريخ 2013/7/24م قام بمخاطبة الجهة مرة اخرى بالموافقة على التوريد بنفس المقاسات المطلوبة للجهة بالمخالفة لنص المادة (165 الفقرة ب)من اللائحة.
10. قامت الجهة بفتح المظاريف بتاريخ 2013/6/15م وتم مخاطبة المتقدمين بقرار الارساء بتاريخ 2013/9/8م علماً بان صلاحية العطاءات 90 يوم، ولم تقم الجهة بمخاطبة المتقدمين لتمديد صلاحية العطاءات.

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون عطاء الشاكية لم يكن مطابقا للمواصفات الفنية بالنسبة لحقائب النوع الاول في حين ان العطاء الذي تم ارساء المناقصة علية غير مطابق للمواصفات الفنية بالنسبة لصنف الحقائب الجلدية للتداولات، لكل ذلك، واستنادا الى نص الماده (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1. رفض الشكوى كون عطاء الشاكية غير مطابقة للمواصفات الخاصة بالحقائب الجلدية للتداولات.
2. الغاء قرار الارساء واعادة الاعلان عن المناقصة.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

3 على الجهة المشكو بها استخدام الوثائق النمطية المناسبة لعملية الشراء واجراء عملية التحليل وفقاً لما ورد في وثيقة المناقصة، مع أخذ الملاحظات المذكورة آنفاً بعين الاعتبار وضمان عدم تكرارها مستقبلا.

والله الموفق

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
بتاريخ22 محرم 1435هـ الموافق 2013/11/25م

د . محمد احمد علي ثابت عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات	م. عبدالحميد المتوكل عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات	القاضي عبدالرزاق سعيد الأكحلي عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات
ا .نجيب محمد بكير عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات	ا .امين معروف الجند عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات	د .ياسين محمد الخراساني عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات

م .عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye